

ملف آلية إدارة المتطوعين



0 1 3 8 0 9 6 7 3 4
info@mouj.org
www.mouj.org



لِلّٰهِ الْكَفِيلُ

آلية إدارة المتطوعين

أولاً: سياسة التسجيل

نعتمد في جمعية موج للتنمية المجتمعية بشكل أساسي على قاعدة البيانات التابعة لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (منصة العمل التطوعي) لإدارة المتطوعين، الأمر الذي يشجع الراغبين في التطوع على التسجيل مباشرةً في المنصة.

يقوم المتطوع بتسجيل بياناته كما يلي:

- التسجيل في منصة العمل التطوعي.
- التسجيل في نموذج التطوع على موقع جمعية شمل الأسرية.

ثانياً: سياسة السلامة في مكان العمل

أمن وسلامة المتطوعين أولوية قصوى، تتحتم على الجمعية أن تلتزم باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتحقيقها، مع تقدير المخاطر المحتملة واتخاذ الإجراءات الوقائية منعاً ل أي ضرر محتمل.

كما يجب على المنظمة أن تسعي لمراجعة إجراءات الأمان والسلامة لديها بشكل دوري، للتأكد من فعاليتها وصلاحيتها.

ثالثاً: سياسة تضارب المصالح / سياسة المعايير الأخلاقية

تضارب المصالح هو الوضع أو الموقف الذي تأثر فيه موضوعية قرار المتطوع واستقلاليته أثناء أداء العمل التطوعي لمصالح شخصية، مادية كانت أو معنوية، تهمه شخصياً أو تهم أحد معارفه، أو عندما يتأثر العمل التطوعي باعتبارات شخصية مباشرةً أو غير مباشرةً، أو باطلاعه على معلومات تؤثر في اتخاذ القرار.

لتفادى تضارب المصالح، يجب على المتطوع الالتزام بما يلي:

- عدم استعمال موارد الجمعية لأغراض ومنافع شخصية، بأي شكل من الأشكال؛
- الامتناع عن قبول أي هدية أو خدمة أو عطايا باستثناء الحالات التي تبررها قواعد وأعراف الضيافة واللبياقة؛

▪ إذا كان المتطوع مشاركاً بعقد أو اتفاق أو صفقة مع طرف ثالث، أو إذا كانت الجمعية ترغب في الدخول في عقد أو اتفاق أو صفقة مع أي طرف ثالث وكان لأحد المتطوعين علاقة بهذا الطرف، لابد

أن يعلن هذا المتطوع عن هذه العلاقة لإدارة الجمعية والتي بدورها ترفع هذه المعلومات إلى مجلس إدارة الجمعية ليري المجلس ما إذا كان مثل هذا الاتفاق ممكناً:

- يجب على كل المتطوعين الحفاظ على المهنية والمعايير الأخلاقية. بناء عليه يجب ألا يقوم أي موظف أو متطوع بالانحراف في علاقات شخصية من أي نوع مع المتعاملين مع الجمعية، أو مع أي شخص تلقى أو يتلقى خدمات الجمعية.

رابعاً: سياسة عدم التمييز

تللزم الجمعية بالمساواة في التعامل مع المتطوعين على أساس واضح وديادي، بعيداً عن كل أنواع التحيز والعنصرية، ولذا، يجب عدم التمييز في التعامل بين المتطوعين على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو السن أو الجنسية أو الدين أو الإعاقة الجسدية أو العقلية.

خامساً: سياسة احتساب ساعات التطوع وإصدار الشهادات التطوعية

- يتم طرح فرصة التطوع في منصة العمل التطوعي، وبناء عليها يتم قبول المتطوع بعد تسجيله؛
- يتم تحضير المتطوع ومشاركته في الفعالية، ومن ثم يتم احتساب وإدخال الساعات التطوعية في منصة العمل التطوعي؛
- في نهاية كل فعالية، يسلم المتطوع شهادة شكر وتقدير تعرف باسم الفعالية وموقعها وعدد الساعات التطوعية المدخلة للمتطوع.

سادساً: أهمية العمل التطوعي

- المشاركة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛
- تعزيز القيم النبيلة والإنسانية والمشاركة في توحيد النسيج المجتمعي ومواجهة الظواهر المسيئة؛
- حماية الشباب والفئات المختلفة من السلبيات الاجتماعية والنفسية التي يتعرضون لها لكون التطوع سلوكاً ينمي روح الإرادة والعمل العام والعطاء؛
- تنمية المواطنة وتحقيق الانتماء الاجتماعي؛
- تحسين متطلبات العمل وتلبية مستوى الخدمات المقدمة للمستفيدين.

سابعاً: واجبات المتطوع

1. الالتزام بالضوابط والتعليمات المتعلقة بإشراك المتطوعين سواء من الجهات التشريعية أو من الجمعية والمبنية وفقاً للمبادئ الشرعية القائمة على الكتاب والسنة والمشتملة على الاحترام والتقدير المتبادل بين كافة الأطراف؛
2. التحلي بالصدق وحسن النوايا، والنظر إلى مصلحة الجمعية والمجتمع؛
3. الالتزام بإنجاز المهام التطوعية بأمانة ونزاهة وفق مقتضيات العمل التطوعي ومبادئه وأهدافه، ووفق الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات الصلة؛
4. الالتزام بالمحافظة على الموارد والأدوات والعقد المسماة بجميع أشكالها وإعادتها إلى الجمعية عند انتهاء العلاقة التطوعية؛
5. الالتزام بالمحافظة على أسرار الجمعية سواء كانت العلاقة بين المتطوع والجمعية قائمة أو بعد انتهاءها؛
6. الالتزام بالامتناع عن إعطاء أي تعهد أو التزام نيابة عن الجمعية دون الرجوع لإدارة الجمعية وأخذ تصريح رسمي بذلك؛
7. الالتزام بعدم الإدلاء أو التصريح بأية معلومة لأي وسيلة إعلامية دون الحصول على إذن من إدارة الجمعية؛
8. عدم استخدام موارد الجمعية لأغراض شخصية؛
9. الامتناع عن تلقي أو الحصول على أية هدية أو خدمة أو عطايا باستثناء الحالات التي تبررها قواعد وأعراف الضيافة واللباقة؛
10. الاتصال بالمسؤولية في كل التصرفات والأقوال وتنفيذ الخطط الموضوعة والرجوع إلى مدير التطوع حال حدوث أية مشكلة أو طارئ ما، والحرص على تمثيل الوطن وقيمه ومبادئه خلال العمل التطوعي؛
11. الحرص على الظهور بمظهر مناسب ومتماش مع أصول الذوق العام في جميع الأوقات والمناسبات؛
12. عدم التمييز في تقديم خدمة التطوع لمستفيدين على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو السن أو الجنسية أو الدين أو الإعاقة الجسدية أو العقلية؛



13. التواصل الفعال مع زملاء العمل التطوعي والمستفيدين وتقديم الدعم عند اللزوم.
ثامناً: يدق للجمعية إنتهاء خدمات المتتطوع بحسب ما يلي

- انتهاء مدة التطوع المتفق عليها:

▪ عدم التزام المتتطوع بأوقات الحضور والانصراف;

▪ عدم التزام المتتطوع بإنجاز المهام الموكلة إليه;

▪ إضرار المتتطوع بصالح الجمعية.

تاسعاً: حقوق المتتطوع

1. تلتزم الجمعية بحفظ حقوق المتتطوع وكرامته بكل احترام وتقدير من قبل جميع العاملين بها;

2. تلتزم الجمعية بتحمل كافة المصارييف المادية المرتبطة على تكاليف المتتطوع بمهام يتربّب عليها صرف مبالغ مالية;

3. حماية البيانات الشخصية للمتطوع;

4. تزويد المتتطوع بتوصيف واضح للدور والمهام المطلوبة منه وبيان فترة التنفيذ والمسؤول عن المهمة حال احتياج المتتطوع للرجوع إليه;

5. تسجيل الساعات التطوعية المكتملة بمنصة العمل التطوعي;

6. شهادة تطوع موضحاً بها اسم الجمعية وسمى الفرصة التطوعية وعدد الساعات التطوعية وفترة تنفيذها.

عاشرًا: عوامل نجاح العمل التطوعي

لابد للعمل التطوعي من مقومات وأساليب تأخذ به نحو النجاح، ولذلك من الضروري معرفة أساليب النجاح ليتم درص عليها وتفعيلاها وتنبيتها، وفي المقابل، معرفة الأسباب التي تؤدي إلى الفشل والإخفاق لتلقيها ومعالجتها في طال ددونها.

الحادي عشر: أساليب نجاح العمل التطوعي

▪ فهم رسالة الجمعية وأهدافها بشكل واضح;

▪ أن يوكل العمل المناسب لقدرات كل متتطوع وإمكاناته;



- فهم المتتطوع للأعمال المكلفت بها والمتوقع منه أداؤها;
- إلمام المتتطوع بأهداف ونظم برامج وأنشطة الجمعية وعلاقتها بالعاملين بها;
- إتهام المتتطوع للوقت المطلوب منه قضاوه في عمله التطوعي بالجمعية;
- الاهتمام بتدريب المتتطوعين على الأعمال المكلفت بها حتى يتقنوا أداؤها بالطريقة المثلث;
- بيان وتوضيح الهيكل الإداري للجمعية لكل المتتطوعين;
- إجراء دراسات تقويمية لأنشطة المتتطوعين في الجمعية.

الثاني عشر: معايير اختيار المتتطوعين

- حسن السير والسلوك;
- الرغبة والقدرة على تأدية أعمال تطوعية لخدمة المجتمع;
- خلو السجل الجنائي من أية سوابق;
- أن يكون المتتطوع قد أتم التسجيل في منصة العمل التطوعي;
- التعدد باتباع سياسات الجمعية وعدم انتهاك أي منها;
- التعدد بالمحافظة على أصول الجمعية وأسرارها وما يطالع عليه المتتطوع من معلومات والتعامل معها بأمانة.

الثالث عشر: تدريب المتتطوعين

تولي الجمعية أهمية خاصة لتدريب وتجيئه المتتطوعين، ويتم تدريب المتتطوعين داخل الجمعية وفي مواقع إقامة الأنشطة، وتعتبر تجيئه استماراة التطوع أول خطوة في التدريب لإدماج المتتطوعين سوياً في النشاط الذي يعملون عليه.

كذلك، من المهم مراعاة استقبال المتتطوع وتهيئة الجو النفسي الداعم له ليكتسب انطباعاً إيجابياً عن بيئه العمل التطوعي مما يدعوه خلال فترة تطوعه وعمله في الأنشطة.

الرابع عشر: التسجيل في منصة العمل التطوعي

الخامس عشر: نموذج طلب التطوع في الجمعية

ال السادس عشر: خطوات إنهاء التطوع

يتم إنهاء خدمة المتطوعين في الحالات التالية:

- انتهاء المشروع أو عمل الجمعية.
- الاستغناء عن خدمات المتطوع في حال ارتكابه مخالفة أو خرقه للنظام.
- العجز أو المرض أو عدم القدرة على تنفيذ الأعمال الموكولة للمتطوع بسبب ظرف قهري.
- يتم إعطاء المتطوع شهادة تثبت فترة التطوع في حال تقديم طلب إنهاء التطوع وحسن السير والسلوك والتقييم.
- خلل فترة التطوع دون وجود مخالفات.
- يعتمد خطاب إنهاء الخدمات للمتطوعين من رئيس مجلس إدارة الجمعية.



لوران

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

آلية إدارة المتطوعين





مُوسَى الْعَلِيُّ